إشكَاليّة السّـــــياق في حَركةِ رواية الحَدِيث ونَقدهِ وأثرهُ في توجيه دَلَالة الحَدِيث النَّبوي

د. عليّ بن أحمد العلايمـــــي وزارة الشؤون الدينية - تونس
alaimiali3@gmail.com -

The Problem of Context in the Transmission and Critique of Hadith and Its Impact on the Interpretation of Prophetic Narrations

Research Summary

Considering context and tracking its impact in understanding the Prophetic Sunnah is a necessary requirement for reaching the true meanings of the words of the Prophet (peace be upon him). This can only be achieved by examining the contexts surrounding the texts of the Hadith, as the meanings of these texts become clear and evident only after revealing their contextual indications. These indications yield various interpretations that help understand the intended meaning of the Hadith. This scholarly article presents an analytical overview aimed at uncovering the issue of context in the narration and critique of Hadith. It highlights the role of linguistic, situational, and causal contexts in guiding the meaning of the noble Prophetic Hadith.

Keywords: context, Criticism, significance, context movement, effect of context, Copy the hadith, Context orientation, Linguistic context, Narrators, Methodology.

الملخّـــص:

إن مراعاة السـياق وتتبع أثــره في فهم السنة النبوية ضَرورةٌ لا بدَّ منها، للوصُول إلى المقَاصد الحقيقيّة من كلامه - صلى الله عليه وسلم - ولا يكُون ذلك إلَّا بتتبع السياقات الملازمة لنصوص الأحاديث، إذ لا ينفك المعنى يتجلّى ويتضح لهذه النصوص إلا بعد أن يسفر عن دلالاته السياقية، التي تنتج لنا ضربًا من المعاني والدلالات منها يفهم مراد الحديث. وفي هذا المقال العلمي نقدم عرضًا تحليليًّا يُعنى بالكشف عن إشكاليّة السياق في حركة رواية الحديث ونقده، نقف فيها على بيان دور السياق اللغوي والمقامي والسببي في توجيه دلالة الحديث النَّبوي الشريف.

الكلمات المفتاحية:

السّياق، النقد، الدّلالة، حركة السياق، أثر السياق، نسخ الحديث، توجيه السياق، السياق اللغوي، الرواة، المنهج.

المقدمـــــــــة:

الحمد لله الكريم المنان، سابغ الفضل والإحســـان، أنعم علينا بنعمه الوافـــرة، ومنّ علينا بمننه المترادفة، والصَّلاة والسَّلام على الرحمة المهداة، والنّعمة المسداة، المبعوث رحمة للعالمين، وقدوة للعاملين، صلاةً وسلامًا دائمين ما تعاقب الليل والنَّهار، والصَّلاة والسَّلام على آل بيته الأطهار السَّادة الأخيار أهل الولاية الأبـــرار، وعلى صحبه المخلَصين، ومن استن بسنتهم إلى يوم الدِّين.

أمَّا بعدُ:

فإنّ مَعرفة ألفاظ الأحَاديث ومعانيهَا ضَرورةٌ لا بدَّ منها، للوصُول إلى المقَاصد الحقيقيّة من كلامه ـ صلى الله عليه وسلم ـ ولا يكُون ذلك إلَّا بتتبع السياقات الملازمة لنّص حديثه وسياق المقام الذي قيل فيه ورودًا وإيرادًا، وعلى ذَلك انكشفت مَظهريّة ثمرَات السّياق في إيضَاح دَلالات عِدّة كان لها الأثرُ في استنباط الأحكام الفقهيّة من الأحاديث أو معرفة النّاسخ والمنسُوخ منه أو بيان الغريب من ألفاظه، هذَا مع معرفة حاله من جهة التَّوثيق، فمن خلال القرَائن السياقيّة الَّتي تحفُ الحديث نعرف مدى صحة الحديث من عدمه ، وهذا الاهتمام بقاعدة السياق جعلني أهتمُ بخارج النّص وألتمس من هذا الاهتمام الإفادة في فهم معنى مضمون النص الحديثي، وهو ما ساعد على تشكل قاعدة السياق كمدخل منهجي ورئيسي للوصول إلى دراسة المعنى وتحديده، وأصبح أداة من الأدوات الَّتي تُسَهم في استخراج ما يكتنزه الشّاهد الحديثي من دلالات مُمكنة تحفظ لهُ صلاحيته الزمانية والمكانية الَّتي تُعدّ من أبرز سمات الشرع الحكيم.

وفي هذه الدّراسة أُقدم عرضًا تحليليًّا يُعنى بالكشف عن إشكاليّة السياق في حركة رواية الحديث ونقده، نقف فيها على بيان دور السياق في توجيه دلالة الحديث النَّبوي الشريف من خلال التَّطبيق على نماذج من حديثه صلى الله عليه وسلم خاصَّة فيما يَتعلق بأحاديث الفَضَائل وأحاديث الأحكام، وجَاء تفصيلُ مباحث هذه الدّراسة في الآتي ذكره:

المبحث الأوَّل ـ مَفهُوم السيَّاق وأهميّته:

1ـ ماهيّة السيّاق لُغةً: إذا تتبعنا لفظة السياق في معاجم وقواميس اللّغة العربية نجدها تُحيل على معنى التَّتَابع والاتِّصال، وتَدخلُ تحت مَادة (س. و. ق) والَّتي تتخذُ عدّة دلالات منها ما ذكره ابن دريد (ت321هـ) في "جمهرة اللغة" قال : "السوق: مصدر سقت البعير أسوقه سَوقًا"[2] ، وهو مَا ذَهب إليه ابن فَارس (ت395هـ) في مَادة سوق من كتابه "مقاييس اللغة" بقوله: "السياق: المهر، يقال: سقت إلى امرأتي صداقها سياقاً، أي أعطيتها المهر"[3] ، وأمَّا الجوهري (ت398هـ) فيرى: " أنّ السياق: نزع الروح ، يُقال: رأيت فلاناً يسُوق، أي : ينزع عند الموت"[4] وعَليه يتضحُ أن لَفظة (السياق) لغةً: لا تَخرجُ عن معنَى الاتِّصال، والتَّتَابع، والإيرَادُ. فمادتها ومشتقاتها لا تتعدَى هذَا المعنى ، ويَظهرُ ذَلك جلياً من كَلام العُلماء، فسوق الإبل وانسياقها ، يعني : تتبعها واتصالها في قافلة واحدة، وكذا الشأن بالنّسبة لسوق الروح، أي : خروجها من جسد الإنسان بتتابع، وساق الإنسان ينساق بها بتتابع إلى مبتغاه[5] ، وأمَّا في المعاجم العربيّة الحديثة فقد جاءَ معنى (السياق) بأنَّه : "تفسيرٌ لمعنَى الكَلمة حسب السياق الَّذي تَقعُ فيه"[6] ، وهَذا التَّعريفُ الأخير هو الَّذي يُقرب للتَّعريف الاصطلاحي أكثر ممَّا ذكره في بقية المعَاجم القديمة والوسيطة.

2ـ **ماهيّة السياق اصطلاحًا:** ظَهرت عدّة تعاريف للسياق من المنحى الاصطلاحي وأبرزها ما ذكره الدكتور عبد الرحمن بدرع بقوله : "السياق إطار عامٌ تنتظم فيه عناصر النص ووحداته اللغوية، ومقياس تتصل بواسطته الجمل فيما بينها وتترابط، وبيئة لغوية وتداولية ترعى مجموع العناصر المعرفية التي يقدمها النص للقارئ ، ويضبط السياق حركات الإحالة بين عناصر النص، فلا يفهم معنى كلمة أو جملة إلا بوصلها بالتي قبلها أو بالتي بعدها داخل إطار السياق"[7] ، وهو في حدِّ ما ذكره السجلماسي (ت1057هـ) في كتابه "المنزع البديع" بقوله :"هو ربط القول بغرض مقصود على القصد الأوَّل"[8] وفي تعريفه إشارة إلى ضرورة ربط أجزاء الخطاب، أو النص ببعضها حتَّى يفهم المقصود من الكلام. ولذلك قال الشيخ حسن العطار (ت1250هـ): "السياق ما سيق الكلام لأجله"[9]، ويذهب الدكتور أنس وكاك : "أمّا السياق : فهو المتعلق والبعد والمجرى الّذي يأتي الكلام منصبا فيه، فسياق الكلام أسلُوبه ومجراه الّذي يجري

فيه"[10] ، ولعل بدايات وضع حدّ لهذا المصطلح أو الإشارة إلى وظيفته كانت من قبل الإمام ابن دقيق العيد (ت702هـ) في كتابه "إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام" بقوله: "أمَّا السياق والقرائن، فإنّها الدّالة على مراد المتكلم من كلامه، وهي المرشدة إلى بيان المجملات، وتعيين المحتملات"[11]، وهنا يقول الدكتور عبدالله ايني بأن ابن دقيق العيد: " يشير إلى الدور الفاعل الذي يحققه السياق والقرائن في الإفصاح عن مراد المتكلم، وعن تفصيل ما أجمل، وتعيين الاحتمال الأقرب من بين المحتملات[12]

وعليه يظهر أن السياق في معناه الاصطلاحي العامّ والشامل هو كلّ: "ما يحيط بالنّص من عوامل داخلية وخارجية لهَا أثر في فهمه من سابق أو لاحق به أو من حال المخاطب والمخاطب والغرض الذي سيق له والجو الذي نزل فيه بالإضافة إلى الأدلة الأخرى التي ترتبط معه في نفس الموضوع"[13]

1- السياق في الدّرس الحديثي: يتجلى السياق في الدّرس الحدّيثي من خلال حُضوره البَارز فيما يتّعلق بشرح الحديث فهمًا وتأويلاً، أو في النَّظر في اختلاف الحديث أو فضّ إشكاله، وذلك بالتّرجيح بين المحتملات وهو ما أشار إليه سلطان العلماء العزّ ابن عبد السلام (ت660هـ) بقوله: " السياق مُرشد إلى تبيين المجملات وتَرجيح المحتملات وتقرير الواضحات، وكلّ ذلك بعرف الاستعمال فكلّ صفة وقعت في سياق المدح كانت مدحا وكلّ صفة وقعت في سياق الذمّ كانت ذمًا"[14] ، هذا بحكم أن أحسن طريقة لفهم معنى النص الحديثي تعود للوظائف الخارجية المرتبطة بسياق الحديث، فكما قال الإمام الجويني: "فالمعاني تتعلق معظمها بفهم النّظم والسّياق"[15]

2- أهمية السيَّاق في تخريج معاني النُّصوص الحديثية: تتجلى أهمية ومظهرية السياق في فهم النص الحديثي من خلال:

ـ بيان وفهم مراد الخطاب النبوي: من خلال السياق الذي يتنزل فيه، وكأن الفهم السليم لمراد الخطاب النبوي يأتي نتاج سياقه إما جهة الورود أو الإيراد أو النسخ والمنسوخ أو الشرح والإيضاح أو النص والتوجيه، ولذلك قال ابن تيمية في " مجموع الفتاوى": "ينظر في كل آية وحديث بخصوصه وسياقه وما يبين معناه من القرآن والدلالات فهذا أصل عظيم مهم نافع في باب فهم الكتاب والسنة والاستدلال بهما مطلقا"[16]

ـ يكشـــف عن غرض الحديث ودلالته التوجيهية: فـ "السياق يُرشـــد إلى تبيين المُجمل وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد

المطلق وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته فانظر إلى قوله – تعالـــى - : ﴿**ذُقْ إِنَّكَ أنت الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ**﴾ [الدخان:49] كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير" كما ذكر ذلك ابن القيم الجوزية (ت751هـ) في كتابه "بدائع الفوائد"[17]

ـ **يكشف عن حال الحديث من جهة النسخ**: فالسياق الزمني التاريخي للحديث يكشف عن ناسخ الحديث من منسوخه، مثال ذلك حديث الحجامة وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفطر الحاجم والمحجوم"[18]، وحديثي ابن عمر [19] وابن عباس [20] "أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم". بيّن فيه الشافعي [21] أن الثاني ناسخ للأول، من حيث أن الأول كان زمن الفتح في سنة ثمان، والثاني في حجة الوداع في سنة حجة الوداع [22].

ـ **يعين السياق على معرفة حال الحديث** من جهة الرَّفع والوقف، والوصل والإرسال، وأنّه حديثٌ نبوي أو قدسي، من خلال سبب ورودوه وإيراده.

ومن نتاج هذه الأهمية يظهر أن "السّياق عند عُلماء الشّريعة أشبه بالميزان الَّذي يوفق بين الدّليل الشّرعي والمعنى المراد ويتجلى استعمال السّياق بالخصُوص في هذا الإطار في مبحث التّعارض والتّرجيح عند علماء الأصول"[23] ، لأن العلم بخلفيات النصوص، وبالأسباب التي تكمن وراء ورودها، يورث العلم بالمسببات، وينفي الاحتمالات والظنون غير المرادة، ويقطع الطريق على المقاصد المغرضة التي لم يردها الشارع الحكيم ولم يرمها، ويصحح ما اعوج من أساليب التّطبيق، كاقتطاع النّص من سياقه، والاستدلال به معزولا عن محيطه الَّذي نزل فيه، هذه الأساليب التي أخرجت النصوص عن مقاصدها العليا ودفعت بها إلى وجوه من المعاني والاستنباطات البعيدة"[24]

وعليه يُفهم - وفق ما ذكره جلّ أهل الاختصاص والبحث في هذا المجال - أن فوائد السياق تتمثل - أيضاً - في:

ـ رفع خفاء النُّصوص.

ـ التَّرجيح بين الاحتمالات والوجوه.

ـ منع التأويل البعيد أو غير المراد.

ـ الوصُول إلى المعنى القطعي للنص.

ـ تخصيص العامّ.

ـ تقييد المطلق.
ـ نوع الدلالـــة.

وفي ضوء هذا الاستخراج لفوائد السياق تبرز طرائق وكيفيات استنباط معاني الأحاديث وفق مرادها الأصلي، والتي لأهميتها تتنزل التوجيهات والأحكام الشرعية.

المبحث الثَّاني ـ إشكاليّة السياق في حَركة روَاية الحديث ونَقدهِ :

1- دور السياق التَّاريخـــي في حركة الرواية: من أهم المعايير النقدية التي أنتجها النُّقاد في متابعة حركة الرّواية أداة (السياق التّاريخيّ) والَّتي عُرف بها حال مناقضة ما يرويه الراوي لحقائق التاريخ. ويكون ذلك في النّظر في تاريخ وفاة المرويّ عنه ومولد الرّاوي، وبلده ورحلاته والبلدان التي دخلها ومن لقيه بها من الشيوخ والأقران وأخبار شيوخه وأقرانه وتواريخهم ورحلاتهم، وكثيرا ما يكتشفون كذب الراوي باعتبار ذلك. قال الحافظ العراقي (ت806هـ) في ألفيته[25]:

وَوَضَعُوا التَّارِيْخَ لَمَّا كَذَبَا ذَوُوْهُ حَتَّى بَانَ لَمَّا حُسِبَا

وهو ما قصده الثوري في قوله:"لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ"[26] وهذا لمعرفة مدى صدق الرّاوي في زعمه السّماع والأخذ مباشرة عمّن روى، فمن ذلك ما رواه مسلم في " مقدمة صحيحه"[27] قال : "حدَّثنا أبو وائل، قال: خرج علينا ابن مَسعُودٍ بِصِفِّينَ فقال أبو نُعيم: "أتُراه بُعثَ بعدَ الموت؟"، فلقد أظهر كذب هذا الرجل دعواه أنه سمع من ابن مسعود بصفين مع أن ابن مسعود توفي قبل ذلك" ، وقد ذكر الخطيب البغدادي (ت463هـ) بسنده عن عفير بن معدان الكلاعي قال: "قدم علينا عمرو بن موسى حمص، فاجتمعنا إليه في المسجد فجعل يقول: حدثنا شيخكم الصالح، فلما أكثر علينا قلت له: من شيخنا الصالح هذا؟ سمه لنا نعرفه. فقال: خالد ابن معدان. قلت له في أي سنة لقيته؟ قال: سنة ثمان ومائة. قلت: فأين لقيته؟ قال: لقيته في غزاة أرمينية. فقلت له: اتق الله يا شيخ ولا تكذب، مات خالد ابن معدان سنة أربع ومائة، وأنت تزعم أنَّك لقيته بعد موته بأربع سنين. وأزيدك أخرى، أنَّه لم يغز أرمينية قط، كان يغزو الروم"[28]. كما ادّعى مأمون بن أحمد الهروي أنه سمع من هشام بن عمار، فسأله الحافظ ابن حبّان: «مَتَى دَخَلْتَ الشَّامَ؟" قَالَ: " سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ»،

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «فَإِنَّ هِشَامًا الذِي تَرْوِي عَنْهُ مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ»[29] ، وكما حَدَّثَ عبد الله بن إسحاق الكرماني عن محمّد بن أبي يعقوب، فقيل له: «مَاتَ مُحَمَّدٌ قَبْلَ أَنْ تُولَدَ بِتِسْعِ سِنِينَ»[30]. "وبفضل هذه القاعدة تمكّن النّقّاد من كشف الكذّابين. ولذلك كان من المهم معرفة مواليد الرواة ووفياتهم؛ لأنه بمعرفتهما يحصل الأمن من دعوى المدعي للقاء بعضهم وهو في نفس الأمر ليس كذلك، معرفة المواليد والوفيات يعني معرفة تواريخ الرواة"[31].

2- دور السياق السياسي في حركة الرّواية : مع بواكير ظُهُور الخلافات السياسية بعد مقتل الشهيد والصَّحابي الجليل وخليفة المسلمين عُثمان بن عفان - رضي الله عنه- ، ثمّ فيمَا بعده الخليفة الرَّابع الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، انتشر الكذب على منحى سياسي نُصرة لطائفةً أو خليفة ونحو ذلك ، وعلى إثر ذلك انغمست الفرق السياسية في حمأة الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلّم - فكان الخوارج والروافض الذين يتدينون بالكذب وبعض الأمويّين ثم العبّاسيين ...كلٌ ينحت لنفسه حجّة يؤيد بها هواه، وينسبها للرسول صلى الله عليه وسلم بغياً وعدواناً. فساهمت بذلك "الفتن السياسية في صناعة جزء لا يُستهان به من بنية النُّصوص المنسُوبة إلى السُّنة"[32]، وأهم مظاهر تلك الهيمنة السياسية هو موضوع فضائل الخلفاء والصحابة لنصرة تيارٍ سياسي على أخر (من نواصب السُّنة/ أو الشيعة / أو الخوارج)، والعجيب – أيضا - في هذا السياق السياسي اختلاق البعض من النقلة والرواة لأحاديثٍ لا في مناقب الصّحابة وفضائلهم بل في ذمهم والتهكم عليهم وخاصّة في الشيخين وكبار الصّحابة من قبل رواة الروافض الشيعة[33] ، وأكثروا الموضوعات في سيدنا الإمام علي رضي الله عنه، فأساؤوا إليه أكثر ممَّا أحسنوا، قال ابن الجوزي : "فَضائل الإمام عليّ - رضي الله عنه - الصَّحيحة كثيرة، غير أنّ الرّافضة لا تقنع، فوضعت له ما يضع لا ما يرفع"[34]، فوضع بعض غُلاة الروافض حديث : "يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ، وَلِذُرِّيَّتِكَ، وَلِوَلَدِكَ، وَلأَهْلِكَ، وَلِشِيعَتِكَ، وَلِمُحِبِّي شِيعَتِكَ، فَأَبْشِرْ فَإِنَّكَ الأَنْزَعُ الطَّلْقُ"[35]، وفي مقابلها وضع بعضهم الآخر من نواصب السُّنة في زمن بن أمية أحاديث أخرى في مناقب بقية الصَّحابة فقابلوا- مع الأسف- الكذب بكذب مثله، من ذلك حديث: " مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلا مَكْتُوبٌ عَلَى كُلِّ وَرَقَةٍ مِنْهَا لَا إِلَهَ إِلا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَعُمَرُ الْفَارُوقُ وَعُثْمَانُ ذُي النُّورَيْنِ "[36]، قال ابن

الجوزي في "الموضوعات" :" تعصّبَ قومٌ لا أخلاق لهم يدّعون التمسك بالسّنّة، فوضعوا لأبي بكر فضائل وفيهم من قصد معارضة الرافضة بما وضعت لعلي عليه السلام وكلا الفريقين على الخطأ، وذانك السيَدان غنيَان بالفضائل الصَّحيحة الصريحة عن استعارة وتخرص"[37].

وهذا الأسباب الطائفية (السُّنيّة/ الشيعيّة) تمثل مظهرًا سياقيًّا في تحريف الأحاديث وتزويرها فالذي يروي تلك الأحاديث المنقبية وينشرها في الناس له سُلطة وسياق مرجعي معرفي وأيديولوجي ينتمي إليه، كما يقول الجابري "إذ إن الحديث عندما يروى ويُذاع في الناس تكون له سلطة، وواضعوا هذا الصنف أو ذاك من الأحاديث إنّما كانوا يريدون توظيف هذه السلطة في وقتهم"[38] ، وهو ما يجعلنا نفهم سبب دفع بعض الأمراء الأمويين لمجموعة من الوضّاعين لاختلاق أحاديثٍ تنصر حزبهم فوضعوا لهم أحاديث منها"[39]: "الأُمناء ثَلَاثة أنا وجبرِيل ومُعاوية"[40] ، وروجوا لحديث: "اللهم علّم معاوية الكتاب، ومكّن له في البلاد وقه العذاب"[41] ، "وكذلك وظفت الدولة العباسية الدين لصالحها، فذهبوا إلى أن الإمامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم كانت للعباس - رضي الله عنه - "فهو عمه ووارثه وأولى الناس به، لأن العمّ أحقُّ بالوراثة من ابن العمّ (أي : الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه) ومن أبناء البنات (أبناء فاطمة الزهراء رضي الله عنه)""[42]، وهناك أيضًا ممّن كانت لهم مطامح سياسيّة شجّعوا على الكذب لدعم مواقفهم. فهذا المختار الثَّقفي[43] (ت67هـ) يقول لبعض الرواة: "إنّك شيخ أدركت النّبيّ صلى الله عليه وسلم ولا تُكَذِّبُ بِمَا حَدَّثْتَ عنه، فَقَوِّنَا بحديث النّبيّ صلى الله عليه وسلم، وهذه سبعمائة دينار". فقال : "الكذب على النّبيّ النّار، وما أنا بفاعل"[44].

3ـ حركة الوضع وأثرها على سياق الرّوايـــة : اجتهد النقاد في تتّبع حركة الرواية من جهة معرفة أحوال الرواة ومن جهة اختبارهم أيضا، للتّمييز بين الصادق منهم، من الكاذب، واعتمدوا في ذلك على قواعد صارمة في النقد، جمعت فيما بعد ذلك في مصنفات مستقلة وكتب ، وكان للرواة من هذا الصنف الجهد الأوفى في تناقل المرويات والأحاديث سياقيا فيما بين الناس، خاصَّة في مجالس الوعظ والقصّ ، أو في مجالس بلاط السلاطين والأمراء، حيث كانوا مولعين بالإغراب، يستميلون بذلك وجوه العوام إليهم، ويستدرون أموالهم بالمناكير والأكاذيب من الأحاديث وفق سياقٍ

وعظي يختارون له مجالسه وأماكنه. قال ابن قتيبة (ت276هـ) في كتابه "تأويل مختلف الحديث": "ومن شأن العوام القُعُود عند القاصّ، ما كان حديثًا عجيبًا، خارجًا عن فِطَرِ العقول، أو كان رقيقًا يحزن القلوب ويستغزر العيون!! فإذا ذكر الجنة، قال: فيها الحوراء من مسك، أو زعفران، وعجيزتها ميل في ميل. ويبّوئ الله تعالى وليه قصرا من لؤلؤة بيضاء، فيه سبعون ألف مقصورة، في كلّ مقصُورة سبعو ألف قبة ... في كلّ قبة سبعون ألف فراش، على كلّ فراش سبعون ألف كذا! فلا يزال في سبعين ألف كذا، وسبعين ألفًا، كأنه يرى أنه لا يجوز أن يكون العدد فوق السبعين ولا دونها!"[45]. وبهذا التوصيف لابن قتيبة يتضح أن السياق في مجاليه الزماني والمكاني هو المتحكم في حركة الرواية لا من جهة النقل فقط، وإنَّما من جهة صنع وخلق الرواية. ولهذا لا يستغرب ما فعله غياث بن إبراهيم في بلاط المهدي العباسي - إذ دخل عليه وهو يلعب بالحمام - فساق له حديثا على قياس مكان فيه تملقا وزُلفة، فقال وهو يرفع الحديث للنبي صلى الله عليه وسلم: «لا سبق إلاَّ في نَصلٍ أو خُفٍّ أو حافرٍ» وزاد فيه «أو جناحٍ» إرضاءً للمهدي، فمنحه المهدي عشرة آلاف درهم، ثم قال بعد أن ولَّى: «أشهد أنّ قفاك قفَا كذَّاب على رسول صلى الله عليه وسلم»، وأمر بذبح الحمام[46]. ومع استغلال الكذبة للظرفية السياقية في صناعة الأحاديث المكذوبة، إلَّا أنَّهم اكتشفوا وفضحوا في الكثير من المجالس، إمَّا من جهة إقرارهم هُم أصالة عن وضع وخلق تلك الأحاديث، أو من جهة ركاكة وسماجة ما ذكروه مثل :" الدِّيكُ الأَبْيَضُ الأَفْرَقُ حَبِيبِي وَحَبِيبُ حَبِيبِي جِبْرِيلُ، يَحْرُسُ بَيْتَهُ وَسِتَّةَ عَشَرَ بَيْتًا مِنْ جِيرَانِهِ"[47] ، أو مخالفًا للحسّ والمشاهدة مثل: "عَلَيْكُم بالعدس فَإِنَّهُ مبارك يرقق الْقلب وَيكثر الرَّحْمَة قدس فِيهِ سَبْعُونَ نَبيا"[48]. أو من جهة مخالفة ما ذكروه لأصول الأحكام الشرعية، أو يكون مخالفًا للقواعد العامة في الحكم والأخلاق مثل : "جَوْرُ التُّرْكِ وَلَا عَدْلُ الْعَرَبِ"[49]. أو أنّ يكون مخالفاً لصريح القرآن بحيث لا يقبل التأويل، مثل: " وُلِد الزّنَا لَا يدْخل الجَنَّة إِلَى سَبْعَة أبنَاء "[50] فإنه مخالف لقوله تعالى ﴿**ولَا تَـزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْـرَى**﴾ أو يكون مخالفاً لصريح السنّة المتواترة مثل : "إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا يُوَافِقُ الْحَقَّ فَخُذُوا بِهِ، حَدَّثْتُ بِهِ أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ"[51]، فإنه مخالف للحديث المتواتر "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"[52]. قال الدكتور المحدّث محمّد طاهر الجوابي التونسيّ - رحمه الله تعالى- (ت1433هـ) :" ويبدو أنهم

كانوا يجدون متنفساً فيما يضعونه من الأخبار، فإذا ما اكتشف أمر أحدهم اعترف بما وضعه كأنه يرى أنّه أدى دوره الواجب عليه فقد أقر أحدهم عند المهدي بوضعه أربعمائة حديث تجول بين أيدي الناس وأقر غيره للرشيد وسواءً اعترفوا أو أَبوا فإن النُّقاد كانوا يتتبعونهم ويحصون عليهم ما وضعوه"[53]. وفي كلام الدكتور الجوابي بأنهم "يجدون متنفساً فيما يضعونه من الأخبار" إيضاحٌ لقضية السياق التي هي الدافع الرئيسي لإيراد صناعة واختلاق تلك الأحاديث الموضوعة والباطلة.

4ـ أثر السّياق في نقد وتوثيق الرّواة جرحًا وتعديلاً: للسياق أثر كبير في الحكم على الرّواة من جهة التوجيه النقد أو التوثيق، فالألفاظ النقدية التي تصدر عن النُّقاد وعلماء الجرح والتعديل والمبينة لحال الرّاوي، "إمّا أن تكون مبتدأة أو ترد في جوابا على سؤال فيكون الجواب فيكون الجواب على حال الراوي على مقتضى ذلك السؤال، ومن أكثرها شيوعا ما في كتب التساؤلات سؤال الناقد عن حال الراوي مضافا إلى غيره"[54]. وقد وقف الإمام أبو الوليد الباجي (ت474هـ) في كتابه "التعديل والتجريح" على ذكر ذلك بقوله: "واعلم أنَّه قد يَقُول المعدل فلان ثقة ولا يُريد به أنه مِمَّن يحتج بحَديثه، ويقول فلان لا بأس به ويُريد أنّه يحْتَج بحَديثه، وإنَّما ذَلِك على حسب ما هُو فيه ووجه السؤال له فقد يسأل عن الرجل الفَاضل في دينه المتوسط حديثه فيقرن بالضُّعفاء، فيُقال ما تقُول في فلان وفلان فيقول فلان ثقة يريد أنّه ليس من نمط من قرن به وأنّه ثقة بالإضافة إلى غيره، وقُد يسأل عنه على غير هذا الوجه فيقُول لا بأس به فإذا قيل أهو ثقة قال الثقة غير هذا"[55] ، وكلامه هذا فيه تصريح وإشارة إلى أنّه يجب "على النَّاقد مراعاة سياق أقوال المعدلين والمجرحين لفهم مرادهم من إطلاقاتهم ومما ذكره رحمه الله اعتبار "وجه السؤال"، و"وجه الإضافة"، و"السكوت عن المسؤول عنه وذكر غيره"، وضرب لذلك أمثلة[56] وهو ما أكده الباجي بقوله ـ أيضا: "فهذا كله يدل على أن ألفاظهم في ذلك تصدر على حسب السؤال وتختلف بحسب ذلك وتكون بحسب إضافة المسؤول عنهم بعضهم إلى بعض وقد يحكم بالجرحة على الرجل بمعنى لو وجد في غيره لم يجرح به لما شهر من فضله وعلمه وأن حاله يحتمل مثل ذلك..."[57] ، وفي هذا الكلام يشير إلى أن مرعاة السّياقات دأب أهل الصناعة والعلم بهذا الشأن، ومن لم يتجاوز ظواهر الألفاظ فإنه لا يمكنه تنزيل تلك الألفاظ منازلها، ولا فهم أقوالهم وأغراضهم منها.

ومن لم يتجاوز ظواهر الألفاظ فإنه لا يمكنه تنزيل تلك الألفاظ منازلها، ولا فهم أقوالهم ولا أغراضهم"، وهو ما أكده السخاوي في "فتح المغيث" بقوله: "وممّا ينبه عليه أنّه ينبغي أن يتأمل أقوال المزكّين ومخارجها، فقد يقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنّه ممّن يحتج بحديثه، ولا ممّن يرد، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجه إلى القائل من السؤال، كأن يسأل عن الفاضل المتوسط في حديثه ويقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان، وفلان، وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في التوسط... وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل، ممن وثق رجلا في وقت وجرحه في آخر، فينبغي لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها ؛ ليتبين ما لعله خفي منها على كثير من الناس"[58]. ومن أمثلة ذلك: ما تعلق بحال العلاء بن عبد الرَّحمن بن يعقوب الحرقي (ت132هـ) [59]:

قال عنه عُثمان الدارمي: "سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرَّحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس، قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف. فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقا، بدليل قوله: إنه لا بأس به، وإنَّما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبري[60] ، "وهذا مثال يبين لنا بوضوح أن قول ابن معين في العلاء "ضعيفٌ" لا يقصد بيان الرتبة وإنما أراد به بيان منزلة العلاء قياسا بسعيد المقبري وأنّه دون في الرتبة، بدليل قوله الأوّل "ليس به بأس"، وعليه لا يقال إنّه ورد فيه قولان متعارضان في قول العالم الواحد إذا ما صدر منه أكثر من حكم في الراوي الواحد"[61].

المبحث الثَّالث ـ أثرُ ومظهريَّة السياق في تَوجِيه دلالة الحديث النَّبوي:

تجلّت مظهرية مُرعاة السّياق عند عُلماء الحديث من خلال نجاحهم في عمليّة جمع الحديث وترتيبه وفق أقيسة السّياق خاصّة من المنحى الدلالي، فوضعوا كُتبهم الحديثية ورتبُوها حسب ذلك السّياق الدلالي وفق وحدات موضوعية لمعاني الأحاديث، جمعت أحاديث العقائد، والأحكام، والمناقب والفضائل، والسير، والتفسير، والفتن والملاحم، وغيرها، ويظهر هذا خاصّة من خلال بعض المصنفات كـ"الجامع الصحيح" للبخاري، و"المسند الصحيح" لمسلم، و"الجامع الكبير" للترمذي، و"التقاسيم والأنواع" لابن حبان وهذا الأخير سار صاحبه في تدوينه

"وفق الـسّياق بمفهـوم الوحـدة الموضوعية، واختياراته لأبوابه قائمة على أساس سياقي، فكل المواضيع المتشابهة توضع في سياق واحد، لتصبح كأنّها نص واحد. ومن ثمّ يسهل تفسيرها وشرح بعضها لبعض، وعلى هذا الأساس يبني عليه الأحكام الشرعيّة ويستنبط منها الدّلالات الفقهيّة، وكان هدفهُ في ذلك وأمله من صنيعه أن يسهل للفُقهاء والمجتهدين عملهم ويضعهم بالموقع الصّحيح لرؤية الحديث حالة صدوره من رسول الله صلى الله عليه وسلم"[62]

وعليه يفهم أن السّياق له الأثر البالغ في توجيه مراد النّص النبوي وفق السّياقات الخطابية الَّتي ظَهر فيها الحديث كمنطوق لفظي أو وفق البيئة التي ظهر فيها الحديث كمنطوق عمليّ (فيه الأمر أو النهي أو البلاغ والبيان)، وهو ما لخصه الإمام الشاطبي بقوله: "المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل وهذا معلوم في علم المعاني والبيان؛ فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم والالتفات إلى أوّل الكلام وآخره بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها لا ينظر في أولها دون آخرها ولا في آخرها دون أولها فإن القضية وإن اشتملت على جمل؛ فبعضها متعلق بالبعض لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله وأوله على آخره وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف"[63].

1ـ **أثر أسباب ورود الحديث في سياق الحديث:** تعتبر آلة سبب الورود في مجال علم الحديث من من أهم الآلات المهمّة المساعدة على فهم النَّص الحديثي، وفهمه في إطار مقام وروده الزماني والمكاني وظرفية الحوادث والوقائع التي تولد منها النّص الحديثي، وهي المؤثرة فيما بعد في خصوصية الشاهد الحديثي من عمومه، والَّتي نتج عنها قول العلماء "العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب"، وهذه المقالة إن صحّ القول مقالة سياقية ظَهرت ضمن دائرة علم السياق، وهي التي توجب ضرورة دراسة الحديث وفق سباب وروده السياقي، وفي ضوء ارتباطه بالواقع وبالمقاصد والمراد الذي نبه عنه قائله وهو رسول الله صلى عليه وآله وسلم عليه، ونصه الَّذي قاله الذي جاء بُناءً على السبب[64] ، "فسبب الورود إذا اعتبرناه قرينة من قرائن السياق، يُرجح عمُوم اللَّفظ أو خُصُوص السبب من خَلال دراسة الحادثة في ضَوء مسرحهَا[65] ومثاله ما بينه الحافظ ابن حجر في كتابه "فتح الباري"[66] إلى أن بعض

العلماء قد حاولوا فهم حديث: " **تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي**"، في ضوء سبب الورود. وهو أن رجلًا نادى رجلا بالسوق بأبي القاسم فالتفت النَّبي ظانا أنّه يريده ولما بين الرجل أنه يقصد رجلا آخر فقال الرسول ما قاله لمنع هذا الاختلاط وعلى ذلك فسياق الحادثة عند من قرأ سياق الحديث بهذا الشكل خاصٌ ولا يقصد منه العموم. ولذلك هنا لا يُقال بأن العبرة عموم اللَّفظ لأن سياق الواقعة والمقصد رجحا خصوص السبب وغير هذا كثير في أمثلة الأحاديث النَّبوية. وعند إحالة النظر إلى السياق الخارجي) سبب الورود) تتجلى لنا أبعاد الحديث من جهة حقيقة معناه، ومعايشة جزئيات الأسباب التي فيه، ووجه الارتباط بين النص والحكم الذي يظهر منه، والحكمة التي تكون في هذا الارتباط، وهذا يساعد في باب الاجتهاد على معرفة الصفات المشتركة بين الفرع والأصل عند القياس، كما ييسر الوقوف على تحقق الحكمة عند استنباط الأحكام للمشكلات المعاصرة[67]. ومثال ما ورد فيما ذكرناه حديث: «**أنتم أعلم بأمور دنياكم**»[68] ، "فَظاهر هذا الحديث يمكن أن يُفهم منه الفصل بين الشريعة والحياة وشؤون الناس، وهذا ما ذهب إليه الكثير من الناس في هذا العصر، بفهم غير دقيق لأن الشريعة إنما جاءت لتنظم شؤون الناس جميعا، سواء من خلال التفاصيل التشريعية، أو من جهة القواعد الكلية، ويدلّ سبب ورود الحديث على عدم دقة الفهم المشار إليه آنفا، ذلك كما في حديث "صحيح مسلم"[69] "**أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يلقحون، فقال: لو لم تفعلوا لصلح. قال: فخرج شيصا، فمر بهم فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: قلت كذا وكذا. قال: أنتم أعلم بأمر دنياكم** "، فحديث النبي صلى الله عليه وسلم هنا متعلق بتأبير النخل وما هو في الشأن الزراعي، ولا ينصرف فهم النّص إلى عموم الدنيا، وهذا ما يدل عليها السياق، كما يؤكد على الفهم الذي ذكرناه أن الإسلام لم يدع شؤون الزراعة خصوصا أو الدنيا عموما، وإنَّما نظمها في إطار نص"[70] ، ومن ذلك ما جاء في حديث أمة بشير الأنصارية أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ عليها وهي في حيطان نخلها، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «**من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟ فقالت: بل مسلم، فقال: لا يغرس مسلم غرسا، ولا يزرع زرعا، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء، إلا كانت له صدقة**"[71].

وعليه يفهم توجيه النَّبي - صلى الله عليه وسلم - للخطاب وفي سياقه وهذه المرأة استحقت النّصح والدعم فنصحها النبي وزكّاها ووجهها إلى أن ما قامت عليه فيه الخير والبركة وهو صدقة لها في الدنيا والآخرة.

2ـ أثر السّياق اللُّغوي في تَوجيه دلالة الحديث النَّبوي: يُعد السياق اللغوي لبنة أساسية في توجيه فهم فهم دلالة النص النبوي، وهو ما يترتب عليه استنباط الأحكام منه وفق الفهم السليم والمراد الصحيح الذي عناه قائله، وهو علم بذاته لا يخوض غماره إلَّا من اتّصف بالدّراية، وضبط الرّواية، والملكة الحافظة، والتّثبت التّام، والتّحري الأمين، مع معرفة تامة بعلم اللغة ومعاني مفرداتها. خاصّة وأن الحديث النبوي "لا يختلف عن بقية النصوص اللغوية في استناد فهم دلالته إلى السياقين الداخلي: (اللغوي) والخارجي: (سياق الحال)، وقد حرص شراح غريب الحديث على بيان دلالته في ضوئها"[72].

ولذا حظي الانتباه إلى السّياق اللغوي في توجيه دلالة الحديث النبوي عناية خاصة من قبل علماء غريب الحديث وشراح الحديث أيضا، لما له من علاقة جليّة في فهم معاني ومراد النص النبوي. حيث أنّهم بالملابسات المحيطة بالنص من خلال سياق الحال والموقف الذي قيل فيه، كوسيلة لفهمه الفهم السليم، وتحديد دلالة اللفظ الغريب منهِ بدقة"[73]. وبيان ذلك ما ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام[74] في حديث ابن عمر مرفوعا: "أن النَّبِي عليه السلام سُئِلَ: أَي الصَّلَاة أفضل قال: طول القُنوت يُرِيد طول القيام. وَمِنْه حَدِيث ابْن عمر أَنه سُئِلَ عَن الْقُنُوت فَقَالَ: مَا أعرف الْقُنُوت إِلَّا طول الْقيام ثمَّ قَرَأَ {أم من هُوَ قَانِتٌ انَاءَ اللَّيْلِ سَاجِداً وَّقَائِماً} [الزمر:9]. قال أبو عُبيد: وقد يكون القنوت في حديث ابن عمر هذا: الصَّلاة كلَّها؛ ألا تراه يقول: ساجدًا وقائمًا. وممَّا يشهد على هذا الحديث المرفوع. قال: حدَّثنيه إسماعيل بن جعفر، عن محمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: "مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القانت الصَّائم". قال أبو عبيد: يريد بالقانت المصلِّي، ولم يرد القيام دون الرُّكوع والسُّجود وقد يكون القنوت: أن يكون ممسكًا عن الكلام في صلاته"[75]. وهنا نلاحظ أن أبا عبيد فسر معنى القنوت بالقيام والصّلاة في الحديث السابق من خلال دلالة السياق، واحتج لذلك بملحظ لاحق الكلام فقال": ألا تراه يقول: ساجدًا وقائمًا". ومثال ذلك - أيضًا - ما ذكره

العيني في "شرح سنن أبي داود"[76] عند شرح لحديث عائشة رضي الله عنها: "كَانَ النَّبِي صلى الله عليه وسلم إِذا اغْتسل من الْجَنَابَة دَعَا بِشَيْء نَحْو الجُلاّب، فَأخذ بكفه، فَبَدَأَ بِشِقّ رَأسه الْأَيْمن، ثمَّ الْأَيْسَر، فَقَالَ بهما على وَسَطِ رأسِه"[77] قال العيني في شرحه: "قال الأزهري: أراد بالجلاب ماء الورد، والله أعلم". قلت - أي العيني -: "الذي تشهد به العبارة من السياق والسباق أن المراد به الإناء، يتأمله من له ذوق في طرق التركيب"[78]

3ـ أثر سياق النَّسخ في توجيه دلالة الحديث النَّبوي: تعتبر آلة وأداة النسخ من أهم المعايير الفهمية المحيطة بالنص النبوي من منحى سياقي من جهة أنّها تُساعد القارئ والمطلع على الأحاديث النبوية في بيان المراد السليم للحديث وغايته، ومثال ذلك ما جاء في الحديث الذي رواه البخاري في "صحيحه"[79] من طريق ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، فَسَدَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم نَاصِيَتَهُ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ" ، وما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ»[80] علق عليهما الإمام ابن بطال (ت449هـ) في شرحه على صحيح البخاري[81] قائلا: "فإن قال قائل: قول ابن عباس: "كان النبي عليه السلام يحب موافقة أهل الكتاب"، يعارض قول النبي صلى الله عليه وسلم: "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم". قال ابن بطال: "حديث ابن عباس يحتمل أن يكون في أول الإسلام في وقت قوي فيه طمع الشارع رجوع أهل الكتاب وإنابتهم إلى الإسلام، وأحب موافقتهم على وجه التآلف لهم والتأنيس مع أن أهل الكتاب كانوا أهل شريعة، وكان المشركون لا شريعة لهم، فسدل النبي عليه السلام ناصيته؛ إذ كان ذلك مباحًا؛ لأنه لم يأته نهي عن ذلك، ثم أراد الله نسخ السدل بالفرق، فأمر نبيه بفرق شعره وترك موافقة أهل الكتاب. والحديث يدلُّ على صحّة هذا، وهو قول ابن عبّاس: كان عليه السلام يحب موافقة أهل الكتاب، و(كان): إخبار عن فعل متقدم. وقوله: (ثمّ فرق). إخبار عن فعل متأخر وقع منه مخالفة أهل الكتاب، وهذا هو النسخ بعينه، وهو كقوله: "إن اليهود والنصارى لا يصبغُون فخالفوهم" فأمر بمخالفتهم أمرًا عامًّا"[82]

وعليه يتجلى "أثر السيّاق واضحًا عند عُلماء الحديث على اختلاف تعاملاتهم مع الحديث النبوي، وذلك في تحقيق الفهم السديد للحديث، كما ظهر في كلامهم أنهم كانوا على وعي بمفهوم السياق بنوعيه: السياق المقالي والمقامي، وأن مجالات الاستفادة من دلالة السياق عندهم كانت كبيرة، وفي مجالات متنوعة"(83)

4ـ مظهريّة السياق في تَوجيه دلالة أحاديث الأحكام عند الفُقَهَاء: لعل أكثر من استفاد من قضية السياق وأثرها في توجيه دلالة الأحاديث، علماء أحاديث الأحكام بحكم كثرة اعتمادهم على آلة (السّياق) لفهم دلالات النّصوص النّبوية، وفق المراد المرتضى لها في استنباط الأحكام منها. ومن الأمثلة على ذلك ما جاء في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «اعتمر النَّبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكّة، حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتاب كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: لا نقر بها، فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك، لكن أنت محمد بن عبد الله، قال: أنا رسول الله، وأنا محمد بن عبد الله، ثم قال: لعلي: امح: رسول الله، قال: لا والله لا أمحوك أبدا، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب، فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، لا يدخل مكة سلاح إلا في القراب، وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن يتبعه، وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن يقيم بها، فلما دخلها ومضى الأجل، أتوا عليا فقالوا: قل لصاحبك اخرج عنَّا فقد مضى الأجل، **فخرج النبي صلى الله عليه وسلم، فتبعتهم ابنة حمزة: يا عمّ يا عمّ، فتناولها علي فأخذ بيدها، وقال لفاطمة عليها السلام: دونك ابنة عمك حملتها، فاختصم فيها علي وزيد وجعفر، فقال علي: أنا أحق بها، وهي ابنة عمي، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي، وقال زيد: ابنة أخي، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها، وقال: الخالة بمنزلة الأم، وقال لعلي: أنت مني وأنا منك، وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي، وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا**» علق على هذا الحديث الإمام ابن دقيق العيد (ت702هـ) قائلا: "الحديث أصل في باب الحضانة، وصريح في أن الخالة فيها كالأم، عند عدم الأم. وقوله عليه السلام «**الخالة بمنزلة الأم**» سياق الحديث يَدل على أنّها **بمنزلتها في الحضانة** وقد يستدل بإطلاقه أصحاب التّنزيل على تنزيلها منزلة الأم في الميراث، إلَّا أن الأوّل أقوى. فإن السياق طريق إلى بيان

المجملات، وتعيين المحتملات وتنزيل الكلام على المقصود منه وفهم ذلك - قاعدة كبيرة من قواعد أصول الفقه ولم أر من تعرض لها في أصول الفقه بالكلام عليها وتقرير قاعدتها مطولة إلا بعض المتأخرين ممن أدركنا أصحابهم وهي قاعدة متعينة على الناظر، وإن كانت ذات شغب على المناظر" (84)

ومن هنا يتضح أن سياق الحديث هو الذي إشار إلى إنزال الخالة منزلة الأم في الحضانة، "لأن كلامه جاء عقب اختصام الإمام عليّ وجعفر وزيد وادعاء كلّ منهم أحقيته في ضمّ ابنة حمزة له، "فقال عليّ: أنا أحق بها، وهي ابنة عمي، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي" فناسب السياق أن يكون ذلك في الحضانة وتنزيلها منزلة الأم في الميراث بعيد بحكم السياق"(85). وكذلك من الأمثلة التطبيقية ما وقف عليه الإمام الشافعي (ت204هـ) في كتابه "الرســـالة " لبيان موقفه بوجوب الغسل يوم الجمعة وفق السياق الذي جاء فيه الحديث، قال فيه: أخبرنا مالكٌ، عن صفوان بن سُلَيْم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخُدري أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: "غُسْلُ يَوْمِ الجُمْعَةِ واجب على كلّ محتلم"(86) ، وقال أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه أنَّ النبي قال " مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الجُمْعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ"(87) ، وهنا علق الإمام الشَّافعي قائلا: فكان قولُ رسول الله في "غسل يوم الجمعة واجب" وأمْرُه بالغسل يحتمل معنيين الظاهرُ منهما أنه واجب فلا تجزئ الطهارَةُ لِصَلاة الجُمْعَةِ إلاَّ بالغسل كما لا يجزئ في طهارة الجُنُبِ غيْرُ الغسل ويحتمل واجبٌ في الاختيار والأخْلاق والنَّظافة"(88)، وهو بذلك يستنبط حكم الوجوب على وفق سياق المقامي للحديث ويعاضده بحديث موقوف عن مالك عن الزهري عن سالم قال: "دَخَلَ رجل من أصحاب النّبي يوم الجمعة وعمر بْنُ الخَطَّابِ يَخْطُبُ فَقَالَ عُمَرُ أَيَّتُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ انْقَلَبْتُ مِنَ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النِّدَاءَ فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ توضأت. فقال عمر: "الوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ؟!"(89) ، وهو ما جعله أيضا يبحث عن الرجل المبهم الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالاغتسال فذكره من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه: مثلَ معنى حديث مالك وسَمَّى الدَّاخِلَ يَوْمَ الجمعة بِغَيْرِ غُسل عثمان بن عَفَّانَ"(90) واتضح أنه عثمان بن عفان، ووفق هذا البيان السياقي كان للشافعي الاختيار في أن يقول بالوجوب في غسل الجمعة. ولذا كان يستدل - أيضا - بعمل عمر الفاروق، قائلا: "فلمّا حَفِظَ عمر عن رسول الله أنه

كان يأمر بالغُسْلِ وعلم أنَّ عثمان قد عَلِمَ مِنْ أمْر رسول الله بالغسل، ثم ذكر عمر لعثمان أمْرَ النبي بالغُسل وعلِمَ عثمان ذلك فلو ذهب على مُتَوَهِّمٍ أنَّ عثمان نسِيَ فقد ذكَّرَه عمر قبْلَ الصلاة بِنسيانِه، فلَمَّا لم يتركْ عثمان الصّلاة للغسل ولما لمْ يأمره عمر بالخروج للغسل دلَّ ذلك على أنّهما قد عَلِمَا أن أمْرَ رسول الله بالغسل على الاختيار لا على أنْ لا يُجْزِئَ غيُره، لأن عمر لم يكن لِيَدَعَ أمْرَه بالغسل ولا عثمان إذْ علمنا أنه ذاكِرٌ لِترك الغُسل وأمرِ النبي بالغسل إلاَّ والغُسْلُ كما وصفْنَا على الاختيار"(91)

ومن خلال هذا التوصيف الاستدلالي للإمام الشافعي اتضح أن استنباطه لحكم الوجوب في غسل يوم الجمعة كان نتيجة سياقات الأحاديث التي استدل بها، والتي اعانته للوصول بقول الوجوب في هذه المسألة.

نتائج البحث:

توصّلت من خلال هذا البحث إلى أهم النتائج والفوائد الآتية:

ـ يكشف السياق عن ملبسات حركة رواية الأحاديث وما يطرئ عليها من عوارض الوضع أو الكذب والتحريف في السنة النبوية المطهرة.

ـ للسياق دور مهم في فهم النصوص وتوجيهها وبيان مقاصدها، كم له دور في عملية نقد الأحاديث والكشف عن عللها.

ـ الحديث النَّبوي كحدث لفظي مرتبط ارتباطًا تامًّا بسياقاته ولا يمكن فهم الحديث إلَّا بعد وضعه في دائرة سياقه حيث أن هذه السياقات كما أنَّها تشير إلى سبب ورود وإيراد الحديث وعلاقاته البيانية المتشعبة تشير أيضا إلى حاله من جهة كونه ناسخا أو منسوخا، أو من جهة خصوص معناه من عمومه.

ـ يساعد السياق على اعطاء الكلمة أو العبارة معناها الخاص في الحديث، وينفي عنها المعاني الأخرى التي يمكن أن تخرج النص على أصل مراده.

ـ كلّ ما ينتج عن سوء فهم مراد النص النبوي يعود إلى اجتزاء الحديث النبوي من سياقه وعدم حسن التعامل مع تنزيل السايق في محله، لأنه لا يمكن إدراك الدلالة إلا من خلال السياق فيعطيها الدلالة الفعلية والحقيقية للمعنى والمراد السليم.

ـ اهتم علماء أحاديث الأحكام بتوظيف السياق في استنباطهم للأحكام الشرعية، ونبهوا على ضرورة العود إلى السياق في أي قضية تحليلية للنص النبوي، لتنزيل الحكم الشرعي على أصوله التشرعية وفق المراد النبوي الذي ارتضاه قائله.

ـ فهم الحديث بشكل سليم يتوقف على دراسته في سياقه اللغوي وسياقه المقامي فهما متكاملان في تحديد دلالات الحديث.

الهوامـــــــــــــش :

(1)**علـــــيّ أحمد العلايمـــــي** : دكتــوراه علوم إسلامية بجامعة الزيتونة، رئيس مصلحة المناسبات والتظاهرات الدينية الإدارة العامة للدراسات والتكوين وزارة الشؤون الدينية بتونس، ومدرس مادة الحديث النبوي بجامع الزيتونة المعمور، وأستاذ عرضي بالمعهد العالـــي للحضارة الإسلامية سابقاً.

(2) ابن دريد: "جمهرة اللغة" (853/2). تحقيق: رمزي منير بعلبكي، نشر: دار العلم للملايين- بيروت، ط/1987م.

(3) ابن فارس (أحمد): "معجم مقاييس اللغة" (117/3)، تحقيق عبد السلام هارون، نشر: دار الفكر.

(4) الجوهري (إسماعيل): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (1500/4)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، نشر: دار العلم للملايين- بيروت، ط/1987م.

(5) ينظر: وايني (عبدالله): "السياق المقالي والحالي وأثرهما في توجيه الحديث النبوي الشريف" (ص:3-4)، جامعة الأمير عبد القادر-الجزائر.

وإبراهيم (فوزي): "الـسياق ودلالتــه فــي توجيــه المعنــى" (ص:21-23)، أطروحة دكتــوراه، كليــة الآداب، جامعــة بغــداد، 1996م.

(6) الخـولي (محمد علي): "معجـم علـم اللغـة النظــري" (ص:57)، نشر: مكتبة لبنان، ط/1982م.

(7) بودرع (عبد الرحمن): "أثر السياق في فهم الـنص القرآنـي" (ص:73)، نشر: مجلـة الإحيـاء- المغـرب، العدد (25)، سنة 1428م.

(8) السجلماسي (محمد): "المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع" (ص:48) تحقيق: درة الله الطلحي، دكتوراه بجامعة أم القرى مكة المكرمة.

(9) العطار (حسن): "حاشية العطار على جمع الجوامع" (323/1)، نشر: دار الكتب العلمية- بيروت.

(10) وكاك (أنس): "السياق وأهميته في سلامة الاستدلال وتحديد مطلوب الخبر" (ص:2)، منشورات الرابطة المحمديّة للعلماء عدد/47.

(11) ابن دقيق العيد (تقي الدين): ""إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام" " (21/2)، نشر: دار عالم الكتب بيروت.

(12) ينظر: وايني (عبدالله): "السياق المقالي والحالي وأثرهما في توجيه الحديث النبوي الشريف" (ص:7).

(13) وهو ما ذكره الباحث سعد الشهرستاني في رسالته "السياق القرآني وأثره في تفسير المدرسة العقلية الحديثة" (ص:22).

(14) عبد السلام (عز الدين): "الإمام في بيان أدلة الأحكام" (ص:159)، نشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت.

(15) الجويني: "البرهان" (133/2)..

(16) ينظر: ابن تيمية (أحمد): "مجموع الفتاوى" (16/6) نشر: الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- المدينة المنورة، ط/2004م.
(17) ابن القيم (محمد بن أبي بكر): "بدائع الفوائد" (10/4)، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
(18) أخرجه أحمد في "المسند" (123/4)، وأبو داود في "السنن" (رقم:2368)، وابن ماجه في "السنن" (رقم:1681)، والنسائي في "السنن الكبرى" (رقم:3138).
(19) أخرجه مالك في "الموطأ" برواية أبي مصعب الزهري (323/1/رقم:838).
(20) أخرجه ابن ماجه في "السنن" (269/4/رقم:3082)، وأبو داود (50/4/رقم:2371)، والترمذي في "الجامع الكبير" (299/2/رقم:785).
(21) ينظر: الشافعي (محمد بن إدريس): "المسند" (123/2)، تحقيق: ماهر ياسين فحل، نشر: شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط/2004م.
(22) ينظر: ابن الصلاح: "معرفة أنواع علوم الحديث" (ص:382)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين الفحل، نشر: دار الكتب العلمية.
(23) ابن دقيق العيد (تقي الدين): "إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام" (21/2)، نشر: دار عالم الكتب بيروت.
(24) بودرع (عبد الرحمن): "أثر السياق في فهم النص القرآني" (ص:26).
(25) العراقي (عبد الرحيم): "التبصرة والتذكرة في علوم الحديث" (ص:180)، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي، نشر: مكتبة دار المنهاج.
(26) الخطيب البغدادي: "الكفاية في معرفة أصول الرواية" (ص:119).
(27) مسلم: "الصحيح" (26/1).
(28) الخطيب البغدادي: "الكفاية" (ص119).
(29) ابن حجر: "لسان الميزان" تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة (447/6)، نشر: دار البشائر الإسلامية، ط/الأولى، 2002 م.
(30) الخطيب البغدادي: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ، تحقيق الدكتور محمود الطحان (132/1) نشر مكتبة المعارف- الرياض. وهذه الآثار جمعها الأستاذ مصطفى السباعي في كتابه "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي" في فصل الموضوع وعلامته (ص:97) وعلق عليها.
(31) الصبابطي (عفيف): "مدرسة رجال الأثر الإنجاز والمنهج" : (ص:5-6)، نشر مكتبة الأهرام- تونس.
(32) من كلام الأستاذ عبد الجواد ياسين في كتابه "السلطة في الإسلام" (ص:260).
(33) ولتتبع هذه الروايات ينظر أحاديث كتاب "الكافي" للكليني (ت329هـ)، و"تهذيب الأحكام" للطوسي (ت460هـ) و"الاستبصار" للطوسي أيضا، و"من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق (ت381هـ).
(34) ينظر: الخطيب (محمد عجاج): الوجيز في علوم الحديث (ص:410).
(35) أورده ابن عراق الكناني في "تنزيه الشريعة" (402/1)، والفتني في "تذكرة الموضوعات" (98/1) وقال : "فيه داود بن سليمان الغازي، وضاع".
(36) أورده السيوطي في "اللآلئ المصنوعة" (292/1) وقال قال: "قال عنه ابن حبان: موضوع: -من رواية علي بن جميل- وعلي بن جميل وضاع وقد تفرد به وسرقه منه معروف بن أبي معروف البلخي".
(37) ابن الجوزي: "الموضوعات" (303/1-304).
(38) الجابري (محمد عابد): "العقل السياسي العربي" (ص:55)، مركز دراسات الوحدة العربية – بيروت، ط/2000م.
(39) ينظر: السباعي (مصطفى): "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي" (ص:191)، الجابري: العقل الأخلاقي العربي" (ص:67)، صنوبر (أحمد): "السلطة السياسية وحركة رواية الحديث ونقده" (ص:22-23).

(40) أورده السيوطي في "اللآلىء" (382/1) وقال :" قال ابن عدي هذا من كذب الحسن بن عُثمان كذَّاب يضعُ الحديث".
(41) باطل: أخرجه يعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (345/2)، والطبراني في "الكبير" (رقم:628).
(42) من كلام الجابري في "العقل السياسي العربي" (ص:66)، ونقله عنه صنوبر في "السلطة السياسية وحركة رواية الحديث ونقده" (ص:22).
(43) ينظر ترجمته في: الذهبي: "لسان الميزان" (6/7-8).
(44) ذكره البخاري في "التاريخ الصغير" (174/1).
(45) ابن قتيبة الدينوري (محمد): "تأويل مختلف الحديث" (ص:279)، نشر: المكتب الاسلامي – بيروت، ط/1999م.
(46) عتر (نور الدين): "منهج النقد في علوم الحديث" (ص:306).
(47) أورده العقيلي في "الضعفاء الكبير" (127/1)، وابن عراق في "تنزيه الشريعة" (249/2).
(48) أورده ابن القيم في "المنار المنيف" (ص:51)، والملا علي القاري في "الأسرار المرفوعة" (ص:426).
(49) أورده السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص:288)، والقاوقجي في "اللؤلؤ المرصوع" (ص:70).
(50) أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" (111/3)، وتبعه السيوطي في "اللآلىء المصنوعة" (193/2).
(51) أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" (258/1) وقال فيه : قال العقيلى: ليس لهذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم إسناد يصح.
(52) رواه البخاري في الصحيح" (رقم:108) و(رقم:1291)، ومسلم في "الصحيح" (رقم:4) و(رقم:933).
(53) الجوابي (محمد طاهر): "الجرح والتعديل بين المتشددين والمتساهلين" (ص: 152-153) نشر: مؤسَّسات عبد الكريم بن عبد الله- تونس.
(54) رزيق (خليفة العربي): "السياق وأثره في نقد الحديث وفقه" (ص:168). أطروحة دكتوراه مسجلة بجامعة أحمد بن بلة وهران/2018.
(55) الباجي (أبو الوليد): "التعديل والتجريح" (284/1)، تحقيق: أبو لبابة حسين، نشر دار اللواء- الرياض.
(56) رزيق (خليفة العربي): "السياق وأثره في نقد الحديث وفقه" (ص:168).
(57) الباجي (أبو الوليد): "التعديل والتجريح" (287/1).
(58) السخاوي (شمس الدين): "فتح المغيث" (133/2).
(59) ينظر ترجمته في "تهذيب التهذيب" (186/1).
(60) السخاوي (شمس الدين): "فتح المغيث" (133/2).
(61) رزيق (خليفة العربي): "السياق وأثره في نقد الحديث وفقه" (ص:171).
(62) ينظر: حمادة (فاروق): "مراعاة السياق وأثره في فهم السنة النبوية" (ص:70)، مجلة الإحياء، المغرب، عدد 26، نوفمبر 2007م.
(63) الأسعد (طارق): "علم أسباب ورود الحديث وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين" (ص:22)، نشر: دار ابن حزم- بيروت .
(64) ن،م (ص:47).
(65) الشاطبي (إبراهيم): "الموافقات" (266/4)، نشر: ابن عفان ط/1997م.
(66) ينظر: ابن حجر: "فتح الباري" (572/10).

(67) سعيد (محمد رأفت): "أسباب ورود الحديث" (ص:102)، سلسلة كتاب الأمة، نشر وزارة الأوقاف القطرية.
(68) أخرجه مسلم في "الصحيح" كتاب الفضائل (1836/4/رقم: 2363).
(69) أخرجه مسلم في "الصحيح" (27/5/رقم:1552).
(70) ينظر: سعيد (عبد الجبار): "السياق وأثره في فهم السنة" مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية- قطر، العدد/9.
(71) أخرجه أحمد في "المسند" (138/6/رقم: 24973)، ومسلم في "الصحيح" كتاب الفضائل (1836/4/رقم: 2363/141)، وابن ماجه في "السنن" كتاب الرهون (825/2/رقم:2471).
(72) ينظر: السيد (شاذلية): "السياق وأثره في بيان الدلالة"، مجلة الدراسات اللغوية والأدبية، ماليزيا، (ص:117) السُّنة الأولى، العدد 2009م.
(73) ينظر: الزيدي (كاصد ياسر): "منهج أبي عبيد في تفسير غريب الحديث"، (ص:4) سلسلة إصدارات الحكمة- بريطانيا، ط/1999م.
(74) الهروي (أبو عبيد القاسم بن سلام): "غريب الحديث" (576/2-577)، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، نشر: المطبعة الأميرية، ط/1984م.
(75) ن.م (576/2-577).
(76) العيني (بدر الدين): "شرح سنن أبي داود" (539/1)، تحقيق: خالد بن إبراهيم المصري، نشر: مكتبة الرشد – الرياض، ط/1999م.
(77) ن.م (576/2-577).
(78) العيني (بدر الدين): "شرح سنن أبي داود" (539/1).
(79) رواه البخاري في "صحيحه" كتاب اللباس، باب الفرق (162/7/رقم:5917).
(80) رواه البخاري في "صحيحه" كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (170/4/رقم:3462).
(81) ابن بطال (علي بن خلف): "شرح صحيح البخاري"، (151/28) تحقيق: ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد –الرياض، ط/2003م.
(82) ابن بطال (علي بن خلف): "شرح صحيح البخاري"، (151/28) تحقيق: ياسر بن إبراهيم دار النشر: مكتبة الرشد –الرياض، ط/2003م.
(83) وهذه الشواهد نقلتها عن الأستاذ أحمد الأسطل في رسالته "أثر السياق في توجيه شرح الحديث عند ابن حجر" (109-110)، أطروحة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بغزة 2011م.
(84) ابن دقيق العيد (تقي الدين): ""إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام" " (216/2)، نشر: دار عالم الكتب بيروت.
(85) ينظر: وايني (عبدالله): "السياق المقالي والحالي وأثرهما في توجيه الحديث النبوي الشريف" (ص:14).
(86) رواه الشافعي في "الرسالة" (ص:302/رقم:839) تحقيق: أحمد شاكر، نشر: مصطفى البابي الحلبي – مصر. والحديث رواه مالك في "الموطأ" برواية يحيى بن يحيى الليثي (124/1) ورواه الشافعي أيضا في "اختلاف الحديث" (ص 178).
(87) رواه الشافعي في "الرسالة" (ص:302/رقم:840). ورواه أيضا في "اختلاف الحديث" (ص 178).
(88) الشافعي: "الرسالة" (ص:303).
(89) رواه الشافعي في "الرسالة" (ص:302/رقم:842). ورواه أيضا في "اختلاف الحديث" (ص 178).
(90) رواه الشافعي في "الرسالة" (ص:302/رقم:843).
(91) رواه الشافعي في "الرسالة" (ص:302/رقم:844).